

التاريخ: ١٩٩١/٢/٢٢

### محضر جلسته استثنائية

عقد مجلس دبوريه المحلي جلسته الاستثنائية يوم السبت الموافق ٩١/٢/٢٢ وفي تمام الساعه السادسة مساء في قاعة جلسات المجلس المحلي .

الحضور : رئيس المجلس المحلي : أسعد عزائزه

والاعضاء التاليه اسمائهم : فيصل مصالحه ، عرفان سليم ، فواز عزائزه  
حسين نجار ، محمود اكتيلات .

الغياب :

زهير يوسفيه ، فضل ابراهيم ، عبد الحكيم يوسف ، عمر سموعي .

### جدول الاعمال

- فرض الضريبه العامه لسنة ١٩٩١ .

- فرض الضريبه العامه لسنة ١٩٩١ .

رئيس المجلس المحلي :

اطلع الاعضاء على فحوى منشور مدير عام مركز السلطات المحليه والذي تضمن ان السنه الحاليه ١٩٩١ هي سنه تغيير لسنه الميزانيه والتي تبدأ بشهر نيسان ١٩٩١ وتنتهي بشهر كانون الاول لسنة ١٩٩١ بدل شهر اذار ١٩٩٢ لذا فأن فرض الضريبه سيكون لمدته ٣/٤ السنه بدل سنه كامله ، وان ارتفاع قيمه الضريبه العامه عما كانت به السنه الماضيه سيكون بقيمه ارتفاع جدول الغلاء لشهر كانون الاول ١٩٩٠ بنسبه ١٧,٦٪ كحد اقصى لارتفاع الضريبه وان أي علاوه على هذه النسبه تلزم موافقة وزير الداخليه . كما واعلم الاعضاء بقرار سكرتاريه اللجنه القطريه بهذا الخصوص في اجتماعها بتاريخ ١٤/٢/١٩٩١ والذي تضمن اقرار رفع الضريبه العامه المفروضه لعام ١٩٩١ حسب توصيات مركز السلطات المحليه خلال الفتره القانونيه لرفع أي حتى ٢٨/٢/١٩٩١ وأن تنفيذ هذا القرار ينبغي ان يكون بعد ان تنفذ وزارة الداخليه وعودها المتعلقة بتغطيه العجز المالي وتنفيذها اتفاقيات جدولتيه الديون وتخليص هذه السلطات من العجز المالي الذي يكاد يشل اعمالها .

بعد المداوله تقرر بالاجماع فرض الضريبه لسنة ١٩٩١ كما هو مبين ادناه كما وتقرر ايضاً تبني قرار سكرتاريه اللجنه القطريه لرؤساء السلطات المحليه على ان لا تنفذ جباية الزيادة المفروضه الا

بعد انتهاء الاتفاقية لتسديد العجز لكل سلطه محليه والبحث في حل المشاكل الماليه للسلطات المحليه العربيه .

لذا تقرر بالاجماع فرض الضريبه العامه لسنه ١٩٩١ وذلك كالآتي .

بنسبة الزيادة عن السنه السابقه	المفروضه عن سنه كامله	المفروضه عن ٣/٤ سنه
١٤,٤%	٩,٦٧ ش.ج	٧,٢٥ ش.ج
١٤%	١٨,٧٥ ش.ج	١٤ ش.ج
١٧,٦%	٩٩,٣٧ ش.ج	٧٤,٥٠ ش.ج
١٧,٦%	٢٨٦٩ ش.ج	٢٩٠٢ ش.ج
١٧,٦%	٢٨٦٩ ش.ج	٢٩٠٢ ش.ج
١٧,٦%	٥٨٢١ ش.ج	٤٣٦٥ ش.ج
١. عن كل م مستعمل وحده سكن		
٢. عن كل م مستعمل / حرفه / مهنة / مكتب		
٣. عن كل مستعمل بنايه بنك		
٤. معمل بلوك		
٥. معمل حديد		
٦. محطة وقود		

#### أ - موعد دفع الضرائب

تدفع الضرائب المفصله اعلاه ابتداء من ١/٤/١٩٩١ ، اما بالنسبه للمكلفين الذين يريدون تقسيط الضريبه فيكون حسب تعليمات مدير عام مركز السلطات المحليه حيث تدفع بأربعه اقساط ، قسط لكل شهرين ابتداء من شهر نيسان على ان يكون القسط الخامس عن شهر واحد في شهر كانون اول وان تكون الاربعه اقساط متساويه مربوطه بجدول الغلاء بموجب القانون ويكون القسط الخامس مربوط بجدول الغلاء من تاريخ الفرض وحتى تاريخ الدفع .

كما وتقرر ايضا

١. تخفيض بنسبه ١٠% من الضريبه المفروضه لسنه ١٩٩١ للمكلفين الذين يدفعون ضرائبهم لغاية ١٥/٥/١٩٩١ .

٢. تخفيض بنسبه ٥% من الضريبه المفروضه لسنه ١٩٩١ للمكلفين الذين يدفعون ضرائب بشكل مركز بواسطة البنك حيث سيعطى هذا التخفيض عند دفع القسط الاخير من الضريبه .

#### ب - اعفاءات وتخفيضات حسب الوضع المادي :

١- اعفاءات للمكلفين الذين يتقاضون مخصصات نقص او عجز حسب نسبه النقص بموجب تقرير من مؤسسة التأمين الوطني .

٢- اعفاءات للمكلفين الذين يتقاضون مخصصات . ورثه ( קיצבת שאירים )

٣- اعفاءات من الضريبه المفروضه للمكلفين والذين يتقاضون مخصصات ( הבטחת הכנסה ) واكمال الدخل ( השלמת הכנסה ) وذلك حسب تقرير من مؤسسة التأمين الوطني .

٤- اءفاءا من الضريبة المفروضة للمكلفين الذين يتقاضون مخصصا بءاله بموجب تقرير من مكتب العمل او التأمين الوطني عن الفءره الفعليه التي يتقاضون بها هذه المخصصا وذلك بعد مصادقة لجنة الاعفاءا على ذلك .

٥- اءفاءا للذين يتقاضون مخصصا اجتماعيه وحالات اجتماعيه حسب تقرير العامل الاجتماعي .

٦- اءفاءا للمكفوفين المكلفين بدفع الضريبة العامه عن بيت سكن ، وهذا حسب تعريف "المكفوف " الذي بحوزته بطاقة مكفوف حسب بند (٤ ب ) لقانون الضمان الاجتماعي (شروءي הסעד מבחני נזקקות , התשל - 1970)

٧- تخفيض واعفاء حسب قرار لجنة اءفاءا بصدء الوضع المادي .

٨- اءفاء وتخفيض للمسنين الذين يتقاضون مخصصا شيخوخه المكلفين بدفع ضريبة سكن حيث يحصل المكلف الذي يتقاضى مخصصا شيخوخه تخفيض بنسبه ٥٠% واما المكلف الذي يتقاضى مخصصا شيخوخه ومنحه اجتماعيه فانه يعفى من دفع الضريبة .

اءءءمء الجلسة في تمام الساعه السابعه والنصف مساء

رئيس المجلس المحلي



سكرءير المجلس المحلي

